النبوة

تعريف النبي والرسول:

النبي: هو من أخبر عن الله تعالى؛ لأنه من النبأ وهو الخبر.

أما الرسول: هو مَن أرسله الله تعالى إلى خلقه ليهديهم إلى صراط مستقيم.

فكل رسول هو نبي ولا عكس، فالنبوة قبل الرسالة، كما أن العام قبل الخاص، فمن ليس بنبي ليس برسول قطعاً، كما أن من لم يصلح للنبوة لم يصلح للرسالة ولا عكس. وهم جميعاً بعثوا في زمانهم لإرشاد الخلق وهدايتهم إلى الخير والسعادة، وكل ما جاءوا به من عند الله تعالى حق.

صفات الرسل والأنبياء:

ونذكر منها ما يأتي:

أولاً: العصمة:

العصمة هي: لطف يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما.

فالعصمة بحق أنبياء الله تعالى وأوصيائهم(عليهم السلام) لا يقصد بها سلب قدرتهم على المعصية، بل المراد منها بلوغهم درجة الكمال التي تمنعهم من ارتكاب المعصية.

أما فيما يتعلق بزمان العصمة، ففيه خلاف بين الفرق الإسلامية، نبينه على النحو الآتي:

ـ ذهب أكثر أهل السنة إلى أن عصمة الأنبياء(عليهم السلام) من الكبائر وأغلب الصغائر تتحقق فيهم بعد البعثة[1].

ـ وذهب الشيعة الإمامية[2] إلى أن عصمة الأنبياء مطلقة سواء أكانت قبل البعثة أم بعدها ولا تجوز عليهم الصغائر أو الكبائر أو الخطأ سهواً أم عمداً، فالشيعة الإمامية بذلك يخالفون ما ذهب إليه بعضهم من جواز وقوع الخطأ والسهو من الأنبياء سواء أكان هذا الخطأ في الوحي أم تبليغ الرسالة أو ارتكاب المعصية.

والدليل العقلي على عصمة الأنبياء(عليهم السلام):

١. لو صدر منهم الذنب، لحرم اتباعهم فيما يصدر عنهم، مع ان اتباعهم فرض بالإجماع.

٢. لو اذنبوا لردت شهادتهم، إذ لا شهادة لفاسق بالإجماع، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾؛ لأن مَن لا تقبل شهادته في القليل الزائل من متاع الدنيا، كيف تُقبل شهادته في الدين القيم.

---

[1] يُنظر: التفسير الكبير: ٨/٣ ؛ تفسير البحر المحيط: ٣١٤/١ ؛ المواقف للإيجي: ٤٢٦/٣ ؛ الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب، أحمد بن ناصر بن عثمان آل معمر التميمي الحنبلي، (ت١٢٢٥هـ)، تحقيق: عبد السلام بن برجس، دار العاصمة للطباعة والنشر، الرياض، ط١، (ب.ت): ١٨٨/١.

[2] يُنظر: أوائل المقالات في المذاهب المختارات: ص٤١٣ ؛ تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت٤٣٦هـ)، دار الأضواء، بيروت، ط٢، ١٤٠٩-١٩٨٩م: ص١٥ ؛ نهج الحق وكشف الصدق، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر المعروف بالعلامة الحلي (ت٧٢٦هـ)، تقديم: رضا الصدر / تعليق: عين الله الحسني الأرموي، دار الهجرة، قم، (ب.ط)، ١٤٢١هـ: ص١٤٢ ؛ الميزان في تفسير القرآن: ١٣٥/٢.

٣. إن صدر عنهم ذنب وجب زجرهم وتعنيفهم، لعموم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولا شك أن زجرهم إيذاء لهم، وإيذاؤهم حرام إجماعاً، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾.

٤. لو اذنبوا لاستحقوا العذاب واللوم والطعن، لدخولهم تحت قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴾، لكن ذلك منتف بالإجماع، لكونه من أعظم المنفرات.

والدليل النقلية على عصمة الأنبياء(عليهم السلام):

١. قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾.

٢. قوله تعالى: ﴿وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴾.

ثانياً: التبليغ:

التبليغ: هو ايصال الأحكام الشرعية التي أُمِرَ الأنبياء بتبليغها إلى المرسل إليهم، ليرشدوهم إلى سعادة الدنيا والآخرة، وكل منهم لم يُخفِ عن الناس من ذلك شيئاً عمداً ولا سهواً.

وأقسام الموحى به ثلاثة:

١. قسم أُمروا بكتمانه، فهو خاص بينهم وبين ربهم.

٢. قسم خُيروا فيه بين التبليغ وعدمه.

٣. قسم أُمروا بتبليغه.

وهذا القسم (الأخير) هو الذي بلغوه إلى مَن أُرسلوا إليه، لأنهم مأمورون بتبليغه، لوجوبه عليهم.

أما فيما يخص ما يبلغه نبينا محمد"ﷺ" ينقسم "إلى قسمين:

١. ما أوحي إلى الرسول"ﷺ" لفظه ومعناه، وهو كتاب الله، ويسمى في هذه الأمة بالقرآن الكريم.

٢. ما أوحي إلى الرسول"ﷺ" معناه دون لفظه، وبلغه الرسول"ﷺ" بلفظه الشريف، مثل تبليغه تفصيل أحكام الشرع الوارد في السنة النبوية الصحيحة.

والدليل العقلي على وجوب صفة التبليغ:

١. أنهم لو كتموا شيئاً مما أُمروا بتبليغه للخلق، لكنا مأمورين بكتمان العلم، لأن الله أمرنا بالاقتداء بهم، مع إن الأحاديث الصريحة في إن كاتم العلم ملعون.

٢. أنهم لو كتموا شيئاً مما أُمروا بتبليغه، لكانوا خائنين، مع أنهم معصومون عن الخيانة.

٣. أنهم مبشرون ومنذرون، لقوله تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ ولا يتم التبشير والإنذار إلا بالتبليغ.

والدليل النقلية على صفة التبليغ:

١. قوله تعالى: ﴿ مَّاعَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ .

٢. قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ .

ثالثاً: الفطانة:

الفطانة هي: التيقظ والتفطن وحدة العقل و الذكاء وسداد الرأي.

الدليل العقلي على وجوب صفة الفطانة:

١. أنهم أرسلوا لإقامة الحجج وابطال شبهة المجادلين، ولا يكون ذلك من البلة أو من المغفلين.

٢. أنهم ساسة الجميع ومرجعهم في حل المشكلات.

٣. أننا مأمورون بالاقتداء بهم في الأقوال والأفعال، والمقتدى به لا يكون ابله أو مغفل.

والدليل النقلي عليها:

١. قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ۚ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

٢. وقوله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾.

٣. وقوله تعالى: ﴿وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أي: بالطريق التي هي أرفق بهم، والجدال لا يكون إلا من فطن ذكي.

رابعاً: الذكورية:

أتفق العلماء على أن الذكورة شرط في النبي، ومن أدلة هذا الشرط ما يأتي:

١. قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِم﴾.

٢. وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾.

٣. النبوة والرسالة تقتضي: الاشتهار بالدعوة، والتردد إلى مجامع الناس، وإظهار المعجزة، ولزوم الاقتداء. والأنوثة توجب الستر، فبينهما تَنافٍ.

٤. النساء لا يصلحن للإمارة والسلطنة والقضاء وإقامة الصلاة بالجماع.

خامساً: السلامة من النقائص:

١. أن يكون سالماً من نقص الخلقة حال الإرسال. فشرطه أن يكون أكمل أهل زمانه خَلقاً حال الإرسال.

٢. أن يكون سالماً من العيوب المنفرة للطباع من الأمراض والأسقام وكالبرص والجذام.

٣. أن يكون سالماً من دناءة الصناعة كالحجامة، ومن قلة المروءة كالأكل على الطريق. وهذا مبني على تقدير أن العرف يستنكر ذلك.

٤. أن يكون سالماً من الفظاظة والغلظة؛ لأن قسوة القلب موجبة للبُعد عن الله تعالى، إذ أنها منبع المعاصي؛ لأن القلب هو المضغة التي إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ولأن الغلظة والشدة وعدم اللين مع الناس توجب النفرة من النبي.